

يقال للعالم التارك للصدقات الصوة واجبة وتترى العالم بالشيء
 منزلة الجاهل به لا اعتبارا خطا بيدا كثيرة في الكلام منه قوله تعالى
 ولقد علونا لولا ان اشتراه ما لته في الاخرة من خلاق وليس ما
 شربوا انفسهم لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف اي لا استعملوا لانهم
 لو كانوا يعلمون يعلمون علمهم ولو علموا بعلمهم لا استعملوا من السعير
 وحيث لم يستعملوا من السعير علم انهم ما علموا بعلمهم فكانت لهم
 لهم بل تترى وجود الشيء منزلة عدمه كثيرا منه قوله تعالى
 وما رميت اذ رميت ولكن اللذر رمي فليس اي اذا كان فصل فغير
 جرة افادة المحاطب ينبغي ان يقتصر من التركيب على قدر الحاجة
 عن المفوف ان كان المحاطب خالي الذهن من الحكم والتردد في الحكم
 عالما بوقوع النسبية اولا ووقوعها ولا مترد في ان النسبية هل
 هي واقعة ام لا وبهذا تبين نفاذ ما قيل ان الخلو عن الحكم يستلزم
 الخلو عن التردد فيه فلا حاجة الي ذكره بل التحقيق ان الحكم والتردد
 فيه متناهيان استغنى عن لفظ المبني للمفعول عن موكلات
 الحكم لكن الحكم في الذهن حيث وعده خاليا وان كان المحاطب مترد
 فيه اي في الحكم طالبا لبيان حصر في ذهنه طرفا الحكم وتغير في انه
 الحكم بينهما وقوع النسبية اولا ووقوعها حسن تقويمه اي تقويم
 الحكم بملكه ليرى ذلك الموكل ترده ويحكم الحكم المذكور في
 دليل الاتحياز فانما يحسن التاكيد اذا كان للمحاطب من

في قوله تعالى وما رميت اذ رميت
 ولكن اللذر رمي فليس اي اذا كان فصل فغير
 جرة افادة المحاطب ينبغي ان يقتصر من التركيب على قدر الحاجة
 عن المفوف ان كان المحاطب خالي الذهن من الحكم والتردد في الحكم
 عالما بوقوع النسبية اولا ووقوعها ولا مترد في ان النسبية هل
 هي واقعة ام لا وبهذا تبين نفاذ ما قيل ان الخلو عن الحكم يستلزم
 الخلو عن التردد فيه فلا حاجة الي ذكره بل التحقيق ان الحكم والتردد
 فيه متناهيان استغنى عن لفظ المبني للمفعول عن موكلات
 الحكم لكن الحكم في الذهن حيث وعده خاليا وان كان المحاطب مترد
 فيه اي في الحكم طالبا لبيان حصر في ذهنه طرفا الحكم وتغير في انه
 الحكم بينهما وقوع النسبية اولا ووقوعها حسن تقويمه اي تقويم

ظن في خلافه كمن كان المحاطب منكرا للحكم وجب توكله اي توكله
 الحكم بحسب الاكثار اي بقدره قوة وضعفا يعني بحسب زيادة التاكيد
 بحسب ازدياد الاكثار ان البتة كما قال الله تعالى حكما عن رسول
 عسى سم اذ كذبوا في المرة الاولى اننا اليكم مرسلون موكلان وارحمته
 الجدة وفي الثانية ربنا يعلم اننا اليكم لم مرسلون موكلان بالتسليم ان
 واللام واسمية الجدة لبالغة المحاطبين في الاكثار حيث قالوا
 ما انتم الا بشر مثننا وما انزل الرحمن من شيء ان انتم الا كذوبون
 وقوله تعالى اذ كذبوا يعني على ان التكذيب الاثني تكذيب الشدة
 والاقا للتكذيب اولا انسان ويسمى الضرب الاول ابتدائيا والثاني
 طلبيا والثالث اكاريا ويسمى اخرج الكلام عليها اي على وجود
 المذكور وهي الخلو عن التاكيد في الاول والتقوية بزيادة التاكيد
 في الثاني وجوب التاكيد بحسب الاكثار في الثالث اقرارها
 على مقتضى الظاهر وهو اخص مطلقا من مقتضى الحال لان معناه
 مقتضى ظاهر الحال فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال من غير عكس
 كما في صور اخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فان يكون على
 مقتضى الحال ولا يكون على مقتضى الظاهر وكثيرا ما يخرج الكلام بخلافه
 اي على خلاف مقتضى الظاهر فيجعل غير السائل كالسائل اذا قدم
 السائل اي في غير السائل ما يلوح اي يشتر له اي لغير السائل ما يلوح
 فيستشعر غير السائل الذي للغيرين فيقال السائل استشف

في قوله تعالى وما رميت اذ رميت
 ولكن اللذر رمي فليس اي اذا كان فصل فغير
 جرة افادة المحاطب ينبغي ان يقتصر من التركيب على قدر الحاجة
 عن المفوف ان كان المحاطب خالي الذهن من الحكم والتردد في الحكم
 عالما بوقوع النسبية اولا ووقوعها ولا مترد في ان النسبية هل
 هي واقعة ام لا وبهذا تبين نفاذ ما قيل ان الخلو عن الحكم يستلزم
 الخلو عن التردد فيه فلا حاجة الي ذكره بل التحقيق ان الحكم والتردد
 فيه متناهيان استغنى عن لفظ المبني للمفعول عن موكلات
 الحكم لكن الحكم في الذهن حيث وعده خاليا وان كان المحاطب مترد
 فيه اي في الحكم طالبا لبيان حصر في ذهنه طرفا الحكم وتغير في انه
 الحكم بينهما وقوع النسبية اولا ووقوعها حسن تقويمه اي تقويم

في قوله تعالى وما رميت اذ رميت
 ولكن اللذر رمي فليس اي اذا كان فصل فغير
 جرة افادة المحاطب ينبغي ان يقتصر من التركيب على قدر الحاجة
 عن المفوف ان كان المحاطب خالي الذهن من الحكم والتردد في الحكم
 عالما بوقوع النسبية اولا ووقوعها ولا مترد في ان النسبية هل
 هي واقعة ام لا وبهذا تبين نفاذ ما قيل ان الخلو عن الحكم يستلزم
 الخلو عن التردد فيه فلا حاجة الي ذكره بل التحقيق ان الحكم والتردد
 فيه متناهيان استغنى عن لفظ المبني للمفعول عن موكلات
 الحكم لكن الحكم في الذهن حيث وعده خاليا وان كان المحاطب مترد
 فيه اي في الحكم طالبا لبيان حصر في ذهنه طرفا الحكم وتغير في انه
 الحكم بينهما وقوع النسبية اولا ووقوعها حسن تقويمه اي تقويم